

[783-2082] ما حكم نكاح من نوى التزوج لمدة شهر ثم يطلق

وينسبون فتوى الجواز للشيخ ابن باز

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في الاجازة الصيفية يكثر من بعض الشباب انه يسافر الى الخارج بقصد النكاح بنية الطلاق لمدة شهر

او اكثر وقد يتزوج خلال هذه المدة اكثر من امرأة - 00:00:00

علما بانهم ينسبون الجواز الى سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمة الله عليه فهل هذا القول صحيح؟ وما حكم هذا الفعل؟ هذا

كذب هذا كذب على الشيخ الشيخ يقول اذا كان ينوي ينوي في نفسه ينوي في نفسه الطلاق وعقد عقدا صحيحا - 00:00:16

صحيح. اما هذا اللي يروح بالصيف هذا متفق مع المرأة ومع وليها انه بس فترة الصيف هذا متعة ظاهرة. اذا اتفقوا انه موقت وقت

الصيفية فقط هذي متعة ظاهرة. حرام بالاجماع. ولم يقل الشيخ رحمه الله بهذا. النكاح - 00:00:37

بنية الطلاق اذا كان هو يضر هذا في نفسه. فهذا الذي يفتى به الشيخ. اما اذا كان انه متفقين على ان الزواج ليلة ليلتين آآ مدة

اقامتي في هذا البلد هذه متعة ظاهرة. هذه متعة والعياذ بالله لا تجوز - 00:00:57

نعم - 00:01:17